واقع جهود منظمات حقوق الإنسان في الحد من ظاهرة عمالة الأطفال وحفظ حقوق الأطفال العاملين

د. فوزيه محمد القضيبي
جامعة القصيم

المستخلص

هدفت الدراسة الحالية إلى تعرف واقع جهود منظمات حقوق الإنسان في الحد من ظاهرة عمالة الأطفال وحفظ حقوق الأطفال العاملين، من خلال الكشف عن واقع كل من الجهود الاجتماعية والمادية والثقافية لمنظمات حقوق الإنسان في الحد من ظاهرة عمالة الأطفال وحفظ حقوق الأطفال العاملين. ولتحقيق الهدف السابق استخدم المنهج الوصفي وباستخدام الاستبانة كأداة للدراسة عن جهود منظمات حقوق الإنسان في الحد من ظاهرة عمالة الأطفال وحفظ حقوق الأطفال العاملين وتتكون من (23) عبارة موزعين على ثلاثة أبعاد وهم: البعد الأول: الدور الاجتماعي، والبعد الثاني: الدور المادي، والبعد الثالث: الدور الثقافي، وتم تطبيقها على عينة مكونة من (100) من العاملين بالجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وهيئة حقوق الإنسان بالمملكة العربية السعودية.

وقد أثبتت النتائج أن كلاً من الدور الاجتماعي والمادي والثقافي لمنظمات حقوق الإنسان في الحد من ظاهرة عمالة الأطفال جاء بدرجة استجابة (متوسطة)، وبمتوسطات حسابية تتراوح بين (3.05) و(3.27). وأوصت الدراسة بالعمل على تقديم دعم مالي للأسر الفقيرة لتشجيع الأبناء على الاستمرار بالتعليم، والاستفادة من خبرات منظمات الحقوق العالمية في التعامل مع ظاهرة عمالة الأطفال

الكلمات المفتاحية: منظمات حقوق الإنسان، عمالة الأطفال.

Abstract

This study aimed to identify the status of the efforts of human rights organizations in reducing the phenomenon of child labor and preserving the rights of working children, by revealing the reality of each of the social, material and cultural efforts of human rights organizations in reducing the phenomenon of child labor and preserving the rights of working children. To achieve the previous goal, the descriptive approach was used and a questionnaire as a tool to study the efforts of human rights organizations to reduce the phenomenon of child labor and preserve the rights of working children, it consists of (23) phrases divided into three dimensions: the first dimension: the social role, the second dimension: the material role, and the third dimension: the cultural role. It was applied to a sample of (100) employees of the National Society for Human Rights and the Human Rights Commission in the Kingdom of Saudi Arabia.

The results proved that the social, material and cultural role of human rights organizations in reducing the phenomenon of child labor has a response degree (medium), with mean scores ranging between (3.05) and (3.27). The study recommended working to provide financial support to poor families to encourage their children to continue their education, and to benefit from the experiences of international rights organizations in dealing with the phenomenon of child labor

Keywords: Human Rights Organizations, Child Labor

مقدمة

تعد حقوق الإنسان فكرة ملازمة لحياة الإنسان، فهي من أساسيات الحياة ومقياساً للحضارة وهدفاً لكل تطور اجتماعي، لما يترتب عليها من صون لكرامته واحترام إنسانيته، وحظيت قضية حقوق الإنسان عامة وحقوق الطفل خاصة باهتمام كبير من قبل المجتمع الدولي، خاصة في ظل استمرار الانتهاكات بحق الطفل، لا سيما في الوقت الراهن.

فقد تضافرت جهود الأمم المتحدة لإيجاد مرجعية فكرية وثقافية لحقوق الإنسان نظراً لارتباط تلك الحقوق بتراثها، وأصبحت بذلك الزاوية الأكثر وضوحاً في القانون الدولي.

كما أن الاهتمام المتزايد والمتسارع للمنظمات والجمعيات التي تتولى الدفاع عن الحريات العامة هو نتيجة مباشرة لنشاطات وأعمال واتفاقيات الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان سواء على الصعيد الدولي والعالمي أو الإقليمي أو الوطني. وقد ظهرت الحماية الدولية لحقوق الإنسان منذ العصور القديمة، حيث اتفقت المنظمات الدولية والقمة العالمية لحماية الطفولة والمؤتمرات العربية والإقليمية والمواثيق الدولية ليس فقط على حماية ورعاية الطفولة وضمان حقوقهم وإنما أيضًا على حماية الأطفال في السلم والحرب، وبهدف توفير الحماية للطفولة لابد من الإشارة إلى الأحكام ذات العلاقة بموضوع القانون الإنساني الدولي بحماي حقوق الأطفال (كاظم، 2021).

وقد تم إنشاء منظمات حقوق الإنسان بشكل خاص لضمان تلك الحقوق سواء كانت حقوق الإنسان بشكل عام أو حقوق فئات معينة كالنساء أو الأطفال أو المعاقين، وبغض النظر عن نوع تلك الحقوق: كالحقوق المدنية أو الثقافية أو القضائية.

وفي هذا الإطار يذكر الحمايدة (2014) أن منظمات حقوق الإنسان من أهم أنواع مؤسسات المجتمع المدني وأكثر المنظمات الفاعلة من بين المنظمات الأهلية غير الحكومية، لأنها تسعى إلى حفظ المجتمع من التجاوزات وتوثيق انتهاكات الجهات المختلفة بما يساعد لتحقيق سيادة القانون وتعزيز مبادئ المساءلة والشفافية في المجتمع.

وحقوق الأطفال ليست منفصلة عن حقوق الإنسان العامة، فهي حقوق الإنسان في مرحلة متقدمة من مراحل العمر، والطفل لا يعد في نهاية المطاف سوى إنساناً، وقد اهتم المجتمع الدولي بحقوق الطفل ليس فقط من خلال حمايته لحقوق الإنسان العامة، بل تم ذلك من خلال إجراءات خاصة تضمن توفير الحماية القانونية للأطفال، لذا فكان للقوانين التي ارتبطت بحق الطفل وحماية حقوقه الأثر الأكبر في وضع آليات تخول لصلاحيات واسعة للاهتمام بالطفل وحمايته (قاسم، 2022).

ومن الملاحظ أن المسائل المختصة بحقوق الأطفال أو حمايتهم تعتبر عامل مشترك في اهتمام معظم المنظمات الدولية كمنظمة حقوق الإنسان ومنظمة العمل الدولية واليونيسيف وغيرها، ولذلك حازت حقوق الأطفال على أولوية في قائمة مهام معظم المنظمات الحقوقية.

وبناء عليه تشير أحمد (2011) إلى اهتمام المجتمع الدولي بضمان حقوق الطفل واستمتاعه بمرحلة الطفولة، باعتبار أن الطفل كائن ضعيف، يحتاج إلى الرعاية والاهتمام، بسبب عدم نضجه البدني والعقلي، كما يجب اتخاذ جميع التدابير التشريعية والإدارية والتعليمية والاجتماعية الملائمة لحمايته من كافة أشكال العنف أو الضرر أو الإساءة البدنية أو العقلية أو المعاملة المنطوية على إهمال، والاعتراف بحقه وحمايته من الاستغلال الاقتصادي ومن أداء أي عمل يرجح أن يكون خطيراً أو أن يمثل إعاقة لتعليم الطفل، أو أن يكون ضاراً بصحته أو بنموه البدني أو العقلي أو الروحي أو الاجتماعي.

وقد تعددت حقوق الأطفال وواجباتهم فمن أهمها حقهم في الاستمتاع بطفولة جيدة وهو ما أشارت إليه اتفاقية حقوق الطفل عام 1989م في المادة (3/ 2) التي أشارت إلى تعهد الدول الأطراف بأن تضمن للطفل الحماية والرعاية اللازمتين لرفاهية (اليونسيف، 2014).

وقد اعتمدت الأمم المتحدة اتفاقية حقوق الطفل في عام 1989 التي وضعت حدوداً بينة في هذا المجال، أسندت إلى منظمة العمل الدولية مسؤولية تقديم المساعدة المباشرة إلى البلدان لتمكينها من التصدي لمشكلة عمل الأطفال، وقد أعطى مؤتمر القمة الاجتماعي الذي عقد في كوبنهاغن عام 1995 المزيد من الزخم للكفاح ضد عمالة الأطفال، ودعا ذلك المؤتمر جميع البلدان إلى إعمال الحقوق الواردة في اتفاقيات منظمة العمل الدولية الأساسية بما في ذلك تلك المتعلقة بعمل الأطفال، حيث صدرت أول اتفاقية رقم 5 لسنة 1921م بتحديد سن الرابعة عشر لتشغيل الأحداث في الأعمال الصناعية، ثم حددت اتفاقية رقم 59 لعام 1937م الخامسة عشر لعمالة الأطفال، وأوصت اتفاقية رقم 90 لعام 1984م بإلا تتجاوز فترة عمل الأطفال دون الثامنة عشر سبع ساعات يوميًا (الرميح، 2012).

إن ذلك الاهتمام الدولي يؤكد أن تشغيل الأطفال يناقض بشكل وبآخر ذلك الالتزام – إلا في حدود معينة – وعلى وجه الخصوص إذا كان العمل يعرض الطفل لأخطار أو لمشاكل بدنية أو نفسية ولذلك فقد أشارت المادة (32/ 1) إلى اعتراف الدول الأطراف بحق الطفل في حمايته من الاستغلال الاقتصادي ومن أداء أي عمل يرجح أن يكون مضراً أو أن يمثل إعاقة ليتعلم الطفل أو أن يكون ضارا بصحة الطفل أو بنموه البدني أو العقلي أو الروحي أو المعنوي أو الاجتماعي، وقد دعى الهدف 8.7 من أهداف التنمية المستدامة المجتمع العالمي إلى: " اتخاذ تدابير فورية وفعالة للقضاء على السخرة وإنهاء الرق المعاصر والاتجار بالبشر لضمان حظر واستئصال أسوأ أشكال عمل الأطفال، بما في ذلك تجنيدهم واستخدامهم كجنود، وإنهاء عمل الأطفال بجميع أشكاله بحلول عام2025م (الأمم المتحدة، 2022).

ويرجع ذلك الاهتمام بمشكلة عمالة الأطفال إلى خطورتها وتفاقمها في الوقت الراهن بشكل كبير، وما تمثله من تهديد لمرحلة من أهم مراحل الإنسان التي يتوقف عليها مستقبل الطفل ومن ثم مستقبل المجتمعات، وتشير كاظم (2011) إلى أن عمالة الأطفال تعد من أكثر المشكلات خطورة التي تواجه المجتمعات الإنسانية في كثير من بلدان العالم وفي مقدمتها دول العالم الثالث التي برزت في معظمها ظاهرة عمالة الأطفال وتفاقمت بشكل غير عادي وبالذات منذ أواخر القرن المنصرم تقريبا، وقد وصلت إلى درجة أصبحت تمثل مصدر قلق وتحد كبير بالنسبة للأنظمة والحكومات إضافة إلى العديد من الهيئات والمنظمات الدولية المعنية التي أخذت تولي هذه المشكلة اهتماما كبيرًا وعمدت إلى تبني أنشطة وسياسات وبرامج عمل تهدف من خلالها إلى مساعدة العديد من الدول والمجتمعات على إيجاد الحلول والمعالجات التي من شأنها الحد من ظاهرة عمالة الأطفال.

مشكلة الدراسة

تتفاقم ظاهرة عمالة الأطفال في مختلف أنحاء العالم بشكل خطير، بحيث أصبحت تعد من المشكلات المنتشرة وبصورة كبيرة على المستوى المحلي والعالمي، وتعد عمالة الأطفال من المشكلات الاجتماعية البالغة الخطورة التي تعاني منها الطفولة في المجتمعات المتقدمة والمتخلفة على السواء، ورغم أنها لا تُعد من الظواهر المستحدثة، ولكنها إحدى الظواهر المؤدية إلى أنوع من المخاطر النفسية والصحية والاجتماعية والاقتصادية، فضلا عن ضعف دور منظمات المجتمع المدني في الحد من ظاهرة عمالة الأطفال، وكذلك التسرب المدرسي وعدم الاهتمام من الأسرة والجهات المعنية بهذه الظاهرة (كاظم، 2021)، كما ارتفع عدد الأطفال العاملين في العالم إلى 160 مليون طفل – بزيادة 8.4 مليون في

السنوات الأربع الماضية – مع وجود ملايين آخرين معرضين لخطر العمل بسبب آثار كوفيد–19، بحسب تقرير جديد صادر عن منظمة العمل الدولية واليونيسف (اليونسيف، 2021).

وفي إطار اهتمام المملكة بحماية الطفل من الاستغلال الاقتصادي فيشير رد المملكة العربية السعودية على قائمة المسائل حول تقريرها عن حقوق الطفل عام 2016 إلى أنه في هذا الإطار صدر قرار وزارة العمل والتنمية الاجتماعية رقم (4786) وتاريخ 28/ 12/ 1436هـ الموافق (11/ 10/ 2015م) الذي يتضمن عقوبات توقع على صاحب العمل الذي يشغل الأطفال ممن لم يتم (الخامسة عشرة) من عمره دون مراعاة أحكام المادة السابعة والستين بعد المائة من نظام العمل بغرامة مقدراها عشرين ألف ريال(لجنة حقوق الطفل، 2016).

وكذلك فقد أشار نظام الاتجار بالأشخاص السعودي في المادة (2/ 1) منه إلى زيادة تشديد العقوبات المقررة على تلك الجرائم في حالة ما إذا ارتكبت إحدى تلك الجرائم ضد الطفل حتى ولو لم يكن الجاني عالما بكون المجني عليه طفل (نظام مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص، 1430هـ).

ومن جهة أخرى فقد طلبت لجنة حقوق الإنسان من المملكة العربية السعودية إلى تقديم معلومات عن التدابير المتخذة لتوفير خدمات الدمج وإعادة التأهيل لأطفال الشوارع الذين بلغ عددهم حوالي 83000 طفل (لجنة حقوق الطفل، 2016)، ويتضح من ذلك أنه لابد من بذل الجهود المستمرة نحو القضاء على تلك الظاهرة التي تنتشر بشكل كبير نتيجة لعوامل مختلفة.

ومع تحديد المجتمع الدولي هدفاً لإنهاء عمل الأطفال بحلول عام 2025، نجد تناقضاً بين الواقع وبين ما يحدده المجتمع الدولي بمنظماته من أهداف، وهنا تبرز مشكلة البحث الرئيسة في التناقض بين الواقع والمأمول لا سيما مع زيادة أعداد الأطفال الذين يعملون في جميع أنحاء العالم (اليونسيف، 2021)، حيث تشير الوقائع إلى أن عدد الأطفال في شوارع المملكة العربية السعودية يبلغ 83000 طفلاً، وهم معرضون لكافة أنواع الاستغلال أو الممارسات العنيفة، اضافة إلى التأثيرات السلبية لكل ذلك على الطفل(لجنة حقوق الطفل، 2016).

وهذا يتفق مع نتائج دراسة وانجوسا (Wangusa, 2013) التي أثبتت أن القضاء على عمل الطفل يتضمن بالضرورة تعزيز رفاهية الطفل، وليس فقط الاقتصار على التشريعات أو القوانين، بل بالعمل الفعلي وتوفير التعليم لجميع الأطفال.

وما من شك في التأثيرات السلبية الخطيرة لعمالة الأطفال على الأطفال أنفسهم وعلى أسرهم وعلى المجتمع بشكل عام في كافة المجالات النفسية والاقتصادية والاجتماعية والصحية، وحتى في مجال التحصيل العلمي كما تشير لذلك دراسة (كاظم، 2021) التي أثبتت أن الأطفال الذين يعملون يتراجعون في التحصيل العلمي بحوالي عامين مقارنة بالأطفال الذين لا يعملون، لذا يتطلب الأمر متابعة حالات تسرب الطلبة من خلال إدارات المدارس وتنظيم اجتماع أولياء الأمور بصورة متواصلة، وهنا تبرز مشكلة البحث أيضاً في مدى نجاعة هذه التشريعات والاتفاقيات التي تعقدها منظمات المجتمع الدولي في الحد من ظاهرة عمالة الأطفال.

لذا تأتي الدراسة الحالية لتجيب عن تساؤل رئيس وهو:

ما واقع جهود منظمات حقوق الإنسان في الحد من ظاهرة عمالة الأطفال وحفظ حقوق الأطفال العاملين؟

أسئلة الدراسة:

يتفرع من السؤال الرئيس الأسئلة الفرعية التالية:

1. ما واقع الجهود الاجتماعية لمنظمات حقوق الإنسان في الحد من ظاهرة عمالة الأطفال وحفظ حقوق الأطفال العاملين؟
2. ما واقع الجهود المادية لمنظمات حقوق الإنسان في الحد من ظاهرة عمالة الأطفال وحفظ حقوق الأطفال العاملين؟

3. ما واقع الجهود الثقافية لمنظمات حقوق الإنسان في الحد من ظاهرة عمالة الأطفال وحفظ حقوق الأطفال العاملين؟

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة الحالية إلى تعرف واقع جهود منظمات حقوق الإنسان في الحد من ظاهرة عمالة الأطفال وحفظ حقوق الأطفال العاملين.

وذلك من خلال الأهداف الفرعية التالية:

1. الكشف عن واقع الجهود الاجتماعية لمنظمات حقوق الإنسان في الحد من ظاهرة عمالة الأطفال وحفظ حقوق الأطفال العاملين.
2. الكشف عن واقع الجهود المادية لمنظمات حقوق الإنسان في الحد من ظاهرة عمالة الأطفال وحفظ حقوق الأطفال العاملين.
3. الكشف عن واقع الجهود الثقافية لمنظمات حقوق الإنسان في الحد من ظاهرة عمالة الأطفال وحفظ حقوق الأطفال العاملين.

أهمية الدراسة:

تظهر أهمية الدراسة في العديد من الجوانب تتمثل فيما يلي:

- تعد هذه الدراسة خطوة علمية نحو تحفيز منظمات حقوق الإنسان على تكثيف جهودها في مجال الحد من ظاهرة عنالة الأطفال وضمان حقوقهم ووضع الخطط القابلة للتنفيذ ثم تنفيذها للقضاء على هذه الظاهرة نهائياً.
- تظهر أهمية الدراسة من خلال تناولها لظاهرة عمالة الأطفال التي تعد من أخطر الظواهر التي تؤثر على الطفل والأسرة والمجتمع ككل.
- أهمية مرحلة الطفولة في بناء شخصية الإنسان وسلوكه في المستقبل بما يحتم توفير أفضل رعاية ممكنة للطفل، والعمل على حماية كافة حقوقه وحفظها من الانتهاكات.
- يمكن أن تقدم هذه الدراسة الفائدة في تسليط الضوء على دور منظمات حقوق الإنسان في الحد من ظاهرة عمالة الأطفال، وبالتالي الإضاءة على النقاط الإيجابية لتعزيزها، والنقاط السلبية لتلافيها، بما يؤدي في النهاية إلى تحقيق الهدف الأسمى وهو ضمان تنفيذ اتفاقيات حقوق الطفل والحد من عمال الأطفال.
- يمكن لهذه الدراسة أن تفتح آفاقاً جديدة أمام الباحثين لتناول ظاهرة عمالة الأطفال من زوايا أخرى بحيث تسهم نتائج الأبحاث العلمية في الحد من هذه الظاهرة أو القضاء عليها نهائياً.

حدود الدراسة:

الحدود الموضوعي: تقتصر الدراسة الحالية على بحث الجهود الاجتماعية والمادية والثقافية لمنظمات حقوق الإنسان في الحد من ظاهرة عمالة الأطفال وحفظ حقوق الأطفال العاملين.

الحدود البشرية: طبقت الدراسة الحالية على عينة العاملين بالجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالمملكة العربية السعودية.

الحدود المكانية: الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وهيئة حقوق الانسان بالمملكة العربية السعودية.

الحدود الزمانية: طبقت الدراسة الحالية في العام الجامعي1437 –1438هـ.

مصطلحات الدراسة:

حقوق الإنسان

يعرفها شفلوت (2013، 18) بأنها مجموعة المبادئ والقيم الأخلاقية والمزايا الإلهية التي منحها الله للإنسان والضمانات القانونية التي تتيح لكافة البشر الحرية والمساواة والعدالة ودون أي تمييز بينهم لأي اعتبار في التمتع بالمزايا التي تخولها لهم الطبيعة الإنسانية، والديانات الكريمة والأعراف المثلى وتقرها مبادئ العدالة في تلبية حاجاتهم المختلفة بما يتلاءم مع

ظروف كل عصر، ولا يضر بحقوق الآخرين والقانون هو الذي يبين الحدود الفاصلة بين حقوق الفرد وحقوق الآخرين سواء كانوا افرادا أو جماعات أطفالا أو نساء أو شيوخ.

منظمات حقوق الإنسان:

تعرف محمد (2012، 1472) منظمات حقوق الإنسان بأنها منظمات غير حكومية تتكون من مجموعة من الأفراد الذين يشغلون مراكز معينة بها، ويغلب عليها سمة التطور وتتعامل مع القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان.

تعرف الباحثة منظمات حقوق الإنسان إجرائيا بأنها أي منظمة أنشئت وفق النظم والقوانين السائدة في الدولة محل الإنشاء، وتهدف نشاطاتها في حماية حقوق الإنسان سواء بشكل كامل أو في مجال معين أو فئة معينة وسواء على مستوى وطني أو إقليمي أو دولي.

عمالة الأطفال

عرفت منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (FAO) عمالة الأطفال بأنها العمل الذي لا يتناسب مع سنهم أو يضر بتعليمهم، أو يمكن أن يلحق الأذى بصحته أو سلامتهم أو أخلاقهم صدقي وقراعة (2015، 49)

يمكن تعريفها إجرائياً على أنها عمل الطفل في العديد من الأنشطة التي تساعد على توفير الدخل سواء أكان ذلك من خلال العمل في أحد المؤسسات التابعة للأسرة، أم كان ذلك العمل بأجر لدى أفراد آخرين.

الإطار النظري والدراسات السابقة

يمكن تناول الإطار النظري والدراسات السابقة كما يلي:

أولاً: الإطار النظري للدراسة

يتم استعراض الإطار النظري للدراسة في محورين كما يلي:

المحور الأول: عمالة الأطفال وحقوق الأطفال العاملين

أ- خلفية تاريخية عن عمالة الاطفال

بدأ الاهتمام بحقوق الأطفال في النصف الأخير من القرن التاسع عشر نتيجة لازدياد الخطورة الخاصة بظروف عمل الأطفال وبخاصة في الدول الغربية. أما عن الإطار القانوني الخاص بعمالة الأطفال فقد ظهر في القرن العشرين متمثلًا في العديد من المعايير الدولية والتي أصبحت ملزمة على مستوى الكثير من دول العالم، حيث بدأ الاهتمام بتشغيل الأطفال بعد انشاء منظمة العمل الدولية عام 1919م وصدرت أو اتفاقية برقم 5 عام 1921 تبعتها اتفاقية برقم 90 عام 1984 اهتمت وحددت كلا الاتفاقيتين أن لا يتجاوز سن عمل الطفل 17 أو 18 عاما (القضيبي، 2021).

واستمر الاهتمام بالطفل على مدار سنوات متعاقبة، حيث صدر الميثاق الخاص بحقوق الطفل في عام (1989م)، ولقد نصت المادة 32 (1) على أن الدول الأطراف تلتزم بحق الطفل في الحماية من عمليات الاستغلال الاقتصادي، أو من القيام بأي عمل قد يشكل خطرًا عليه، أو قد يؤثر على المستوى التعليمي للطفل، أو قد ينعكس بالسلب على النمو الخاص به أو النمو الجسدي، أم النفسي، أو الروحاني، أو الأخلاقي، أو الاجتماعي (WHO, 2022).

يعد عمل الأطفال ظاهرة قديمة في بعض بلدان المنطقة العربية، خصوصاً عندما يتعلق الأمر بقطاعات بعينها مثل الزراعة والمهن الحرفية التقليدية الصغيرة والصناعات غير الرسمية كصناعة الملابس والسجاد، بالإضافة إلى الأنشطة المتعلقة بالبناء (مؤسسة البحوث والاستشارات، 2019).

وقد بدأ الاهتمام الجدي بظاهرة عمالة الأطفال بعد إنشاء منظمة العمل الدولية International Labor (ILO) Organization عام 1919م، ويشير تقرير البنك الدولي لعام 1997م إلى ظهور العديد من المنظمات الأخرى التي تشارك في محاربة ومكافحة الظاهرة مثل: مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة (اليونيسيف UNICEF) والمنظمات غير الحكومية (NGOs) واتفاقية الأمم المتحدة (UN) المعنية بحقوق الطفل، وقد صدر عن هذه المنظمات مجموعة من القوانين المتعلقة بتشغيل الأطفال في مختلف القطاعات حيث أصدرت منظمة العمل الدولية في العام نفسه التي تم تأسيسها فيه (1919م) مجموعة من القوانين المنظمة لعمالة الأطفال في العالم، وكذلك التأكيد على 10 مبادئ رئيسة هي: المصلحة العليا للطفل، والحق في الحماية الصحية والاجتماعية والتعليم، والحق في التعليم والمسؤولية الأساسية من الآباء والأمهات، وحماية ضد الإهمال والحماية من جميع أشكلا التمييز العنصري، لتتابع إعلانات أخرى تهتم بحقوق الطفل (جبلي، 2017).

وقد ظهر في القرن التاسع عشر عدد جديد من الأسباب لعمالة الأطفال ففي الولايات المتحدة الأمريكية ظهر سبب الحالة المادية السيئة نتيجة وفاة أحد الوالدين، مما يضطر الأبناء إلى بهدف دعم أنفسهم ودعم أسرهم (Rai, 2016)

وفي عام (1999) قد أصدرت منظمة العمل الدولية الاتفاقية رقم (182) والخاصة بمنع والقضاء على كافة الأشكال السيئة الخاصة بعمل الأطفال، والعمل على اتخاذ إجراءات فرية وشاملة على أن تؤخذ في الحسبان أهمية التعليم الأساسي المجاني، وضرورة انتشال الأطفال المعنيين من مثل هذا العمل وضمان إعادة تأهيلهم ودمجهم اجتماعيا مع أخذ احتياجات أسرهم بعين الاعتبار (Parveen, 2014).

وقد أخذت المطالبة بحقوق الطفل الصبغة العالمية واكتست التشريعات قوة القانون المجبر للدول المصدقة عليه وعلى تطبيقه ومراقبة التجاوزات، وتقديم التقارير إلى الهيئات العالمية التي أخذت على عاتقها هذه المهمة، لا سيما وأن معظم الهيئات الخاصة بحماية حقوق الطفل وخاصة الأطفال العاملين تنطوي تحت لواء منظمة الأمم المتحدة. (سوالمية، 2007)

ب- حجم عمالة الأطفال

بلغ عدد الأطفال العاملين على مستوى العالم أكثر من مئتي مليون طفل! منهم 100 مليون طفل في الهند، ويوزع هؤلاء الأطفال بكثافة في الدول النامية في آسيا وإفريقيا وأميركا اللاتينية بينما تقل نسبيا في أوروبا وأميركا الشمالية وأستراليا واليابان والصين (الرميح، 2015).

وقد بلغت نسبة عمالة الأطفال في المنطقة العربية "وذلك فقط بحسب المدون في الاحصاءات 15 في المئة من نسبة الأطفال العاملين في العالم ككل!" تليها أميركا اللاتينية 16 في المئة وآسيا 17 في المئة وإفريقيا 23 في المئة، حيث يشكل الأطفال العالمين في منطقة الشرق الأوسط وشال إفريقيا 8.4% من الإجمالي العالمي حوالي 9 مليون طفل عامل، تحاصرهم ظروف الفقر وانتشار البطالة وتدني جودة التعلي مما يؤدي إلى تسربهم المبكر من المدرسة، ومعظم هؤلاء الأطفال يعملون في الزراعة ونحو 57% منهم أعمال خطرة (الحربي، 2017).

ج- أسباب عمالة الأطفال

هناك العديد من أسباب عمالة الأطفال أبرزها الفقر، والضغوط المفروضة عليهم بالشكل الذي يدفعهم إلى الهروب من ذلك الضغط ومن ثم الاتجاه نحو العمل (Islam et al., 2013).

ومن خلال ما أشارت إليه العديد من الدراسات فإنه يمكن القول إن أهم أسباب عمالة الأطفال تتمثل في الأسباب التالية:

1. **الظروف الاقتصادية:** إن العوامل الاقتصادية هي أهم سبب ويعتبر الفقر من بين أهم المشاكل التي ألقت بظلالها على غالبية سكان المعمورة، وأصبحت مصدر تهديد كبير لهم، واضطرتهم إلى البحث عن عمل من أجل العيش والقدرة على التكيف مع الظروف الاقتصادية (الحربي، 2017) و(كاظم، 2021).
2. **طبيعة مرحلة الطفولة:** حيث يتسم الطفل بالضعف والوضع غير القانوني وعدم قدرته على المطالبة بحقوقه، وحاجته إلى المال وضعف أجره مقارنة بالكبار، كل ذلك يجعله هدفاً لأرباب الأعمال (الحربي أ، 2011)
3. **طبيعة الأعمال:** يلجأ أصحاب العمل إلى استخدام الأطفال لتعويض النقص الناشئ عن إعراض البالغين عن القيام ببعض الأعمال الهامشية أو ضعيفة المردود، وكذلك رغبة منهم بتقليل أجر العمل لأن الأجر الذي يتقاضاه الطفل قليل إذا ما قورن بغيره (أبوحماد، 2019)
4. **الظروف السياسية:** مثل ضعف القوانين وانتشار الفساد وانعدام الشفافية الذي يؤدي دائما إلى مشاكل اجتماعية كبيرة منها الفقر الذي يؤدي إلى اتجاه الأطفال إلى العمل لمساعدة أنفسهم أو أسرهم، ويشير (الحربي، 2011).
5. **الأسباب الاجتماعية:** تتعد الأسباب الاجتماعية والتي تساعد على انتشار ظاهرة عمالة الأطفال هو تفشي الجهل والأمية، والتفكك الاسري فالأسر التي تتصف بالجهل والأمية ويعتقد هؤلاء أن إرسال أبنائهم في هذه السن المبكرة لتعلم حرف بدائية، وكذلك بعض الأسر التي يصيبها القصور في تأدية وظائفها تعمل على دفع أطفالها إلى سوق العمل مبكرا (الفوال و تركو، 2014).
6. **حالات الطوارئ:** تنتشر ظاهرة عمالة الأطفال في فترات الأزمات، وبخاصة الحروب، وما ينجم عنها من كوارث بشرية، وأزمات اقتصادية، وهذه الظروف تدفعهم للجوء إلى المناطق الأمنية، وبذلك تتشرد الأسر فتدفع بأبنائها لعالم تجارة الرقيق، والجنس، والبحث عن العمل بأبخس الأثمان خارج الأوطان فرارا من الموت. (نوح، 2012).

د- الآثار الايجابية والسلبية لعمل الأطفال

يتوقف تأثير العمل على الطفل على العديد من الاعتبارات أهمها طبيعة العمل ومناسبته للخصائص العمرية للطفل مع مراعاة وضعه ووضع أسرته الاجتماعي والاقتصادي (سوالمية، 2007، 84)

1- الآثار الإيجابية لعمل الأطفال:

بالرغم أن النظرة إلى عمل الطفولة بشكل عام نظرة سلبية إلا أن في بعض الأحيان يكون هام لمصلحة الطفل القيام ببعض الأعمال، ولهذا فإن هناك آثار إيجابية يمكن أن يجنيها الطفل من خلال العمل ومن أهم هذه الآثار ما يلي (قاسم، 2022) ودراسة (كاظم، 2021) ودراسة (أبوحماد،2019):

- يعزز ويساعد النمو الجسدي والعقلي والأخلاقي الاجتماعي من غير أن يؤثر على دراسته ولا على أوقات راحته اليومية أو الأسبوعية.
- عمالة الأطفال وإن كانت جزءا من المكونات الثقافية لتقسيم العمل في المجتمعات الريفية حيث تسعى تلك المجتمعات لتربية النشء على تحمل المسئولية في سن مبكرة.
- الأطفال الذين يستحيل عليهم الاستمرار في التعليم لأسباب خاصة أو لأسباب أسرية.
- الأعمال التي يصعب إجادتها إلى في مراحل عمرية مبكرة.
- زيادة دخل الأسرة ذات الإمكانيات المحدودة.
- متطلبات التنمية وزيادة الإنتاج.

ثانيا الآثار السلبية لعمل الأطفال:

في حالة إذا لم تراعى ضوابط عمل الأطفال فإنه ينتج عن الدخول المبكر للطفل في سوق العمل العديد من الآثار السلبية وأهم تلك الآثار تتمثل فيما يلي:

مشكلات صحية: قد يتسبب عن عمالة الأطفال بعض المشكلات الصحية التي تصيبهم نتيجة طبيعة العمل الذي يعملون به أن الأطفال العاملون تزيد من مخاطر إصابتهم بالأمراض والعجز من خلال التعرض للرصاص والزئبق، ورفع أحمال ثقيلة، واحتمال تعرض البالغين نتيجة التعرض لعوامل الطقس والعمل الشاق، حيث تهدد الأعباء الثقيلة على الأطفال باتأثير على صحتهم وسلامتهم ورفاهيتهم (أبو حماد،2019).

الآثار التربوية: قد يؤثر عمل الأطفال في تعرض بعض الأطفال في عملهم للتأنيب والضرب أحيانا مما يعزز فرص جنوحهم، وكذلك يحرم العمل الأطفال من فرص اللعب والتعليم مما يؤثر على نموهم النفسي والجسدي، كما يفتقر بعض أرباب العمل إلى أبسط المعارف في التنشئة الاجتماعية التي تؤهلهم للتعامل مع مستخدميهم من هذه الفئة العمرية المهنية، الأمر الذي ينتج عنه آثارا تربوية يصعب علاجها مستقبلا (أسماء، 2016).

الآثار الاقتصادية: يترتب على استغلال الأطفال ارتفاع نسبة البطالة بين البالغين؛ وذلك نتيجة انعدام فرص العمل المتاحة للكبار ممن هم في سن العمل حيث أن أصحاب العمل يفضلون صغار السن من الأطفال للعديد من الاعتبارات الاقتصادية، والاجتماعية التي سبق الإشارة إليها مثل انخفاض الأجور، والطاعة العمياء، وعدم المطالبة بالحقوق، واستغلالهم لمدة طويلة، ولأن صاحب العمل يتلخص بتشغيل الأطفال من دفع قسط الضمان الاجتماعي والتأمين الصحي المترتب عن مؤسسته عند تشغيل الأطفال في منشأته الصناعية أو التجارية أو الزراعية (بوزيد، 2022).

الآثار النفسية: بعض الأطفال يبدو عليهم الإحساس بالرضا لما يقدمونه من دعم لأسرهم، وتزداد لديهم الثقة والاعتماد على الذات، هذا على عكس الكثير من هؤلاء الأطفال الذي يشعر بالدونية مقارنة بغيرهم ممن هم في سنه من الأطفال، مما يؤدي إلى معاناتهم من الاكتئاب والقلق والخوف، وفي بعض الأحيان القيام بأعمال عدوانية في المجتمع وأصابته بأمراض نفسية قد تضر بالآخرين في المجتمع كممارسة العنف مع الآخرين (بن ناصر، 2017).

المحور الثاني: دور منظمات حقوق الإنسان في الحد من ظاهرة عمالة الأطفال وحفظ حقوق الأطفال العاملين

أ- اتفاقيات حقوق الطفل التي تمنع عمالة الأطفال

اتفاقية حقوق الطفل: هي معاهدة دولية صادرة عن الأمم المتحدة تعترف بالحقوق الإنسانية للأطفال. وتعرف الاتفاقية الطفل بأنه كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة، وتُلزم اتفاقية حقوق الطفل، الدول الأطراف استناداً إلى القانون الدولي، أن تكفل لجميع الأطفال دون تمييز الاستفادة من جميع التدابير والإجراءات الخاصة بالحماية، وتمكينهم من الحصول على التعليم والرعاية الصحية؛ وتوسيع الفرص المتاحة لهم لبلوغ الحد الأقصى من قدراتهم ومداركهم ومهاراتهم؛ لتوعيتهم وتمكينهم من المشاركة الفعالة في إعمال حقوقهم، وقد حددت الاتفاقية أن الطفل هو أي فرد يقل عمره عن 18 سنة، وأكدت في المادية الثانية من الاتفاقية أن جميع الأطفال يمتلكون هذه الحقوق، بصرف النظر عمن هم أو أين يعيشون أو أي لغة يتكلمون أو ما هو دينهم أو أفكارهم أو أشكالهم، ما إذا كانوا أولاد أو بنات، أو إذا كانوا ذوي إعاقة أو أغنياء أو فقراء، وبصرف النظر عمن يكون آبائهم أو أسرهم وافكارهم ومعتقداتهم أو ماذا يعملون. ولا يجوز معاملة أي طفل معاملة غير عادلة لأي سبب من الأسباب، وفي المادة (32) نصت على " يحق للأطفال الحصول على الحماية من

القيام بالأعمال الخطرة أو الأعمال التي تمنعهم من الحصول على التعليم أو تضر بصحتهم أو نموهم. وإذا عمل الطفل، فيحق له أن يكون آمنا في هذا العمل وأن يحصل على أجر مناسب للعمل الذي يقوم به (اليونسيف، 2022).

اتفاقية العمل الدولية رقم 138: تهدف على المدى البعيد إلى القضاء الكامل على عمل الأطفال، حيث وضعت حداً أدنى لسن العمل هو سن إتمام التعليم الإلزامي والذي اعتبرت انه لا يجوز أن يقل عن الخامسة عشرة. وهناك اتفاقية مكملة لها وهي 182 للقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال، حيث أوضحت الاتفاقية ضمن موادها أنها لا يجوز أن يكون الحد الأدنى للسن المقرر عملا بالفقرة 1 من هذه المادة أدنى من سن إنهاء الدراسة الإلزامية، ولا يجوز في أي حال أن يقل عن 15 سنة. (المتحدة، 2022).

الاتفاقية العربية رقم 18 لسنة 1996 بشأن عمل الأحداث: تعتبر هذه الاتفاقية أول اتفاقية عربية في مجال عمل الأطفال، وقد عرفت الطفل بأنه (الشخص الذي أتم الثالثة عشرة ولم يكمل الثامنة عشرة من عمره سواء كان ذكراً أو أنثى) وحظرت عمل من لم يتم سن الثالثة عشرة من عمره، باستثناء الأعمال الزراعية غير الخطرة، وأوجبت الاتفاقية ألا يتعارض عمل الأطفال مع التعليم الإلزامي، كما لا يجوز تشغيل الحدث في الأعمال الصناعية قبل إتمامه سن الخامسة عشر، كما يجب في جميع الأحوال أن تتوافر الضمانات الكافية لمراقبة الأحداث وحمايتهم صحيا وأخلاقيا وأن تثبت قدرتهم ولياقتهم الصحية المناسبة للحرفة المختارة، وألا يؤثر ذلك على تعليمهم الإلزامي (منظمة العمل العربية، 2013).

ب- أهم المنظمات والجهات ذات الاهتمام بقضايا حقوق الطفل:

1. **الأمم المتحدة:** تقوم الأمم المتحدة في مجال حماية حقوق الإنسان بوجه عام بعملها عبر جهات رئيسية **هي** (حطابي، 2016):
   - **مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان:** تعمل من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.
   - **المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان:** والتي تنشئ فرق من خبراء مستقلين، أو هيئات معاهدات، للنظر بشكل منتظم ودوري في تنفيذ الدول لالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان.
2. **منظمة العمل الدولية:** تستهدف المنظمة دعم البرامج الهادفة لرفع مستوى المعيشة وتهتم بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والمدنية والسياسية (الضبع، 2010):
3. **منظمة اليونيسيف:** تستجيب اليونيسيف لأكثر من 250 وضعاً إنسانياً كل عام، بالاستفادة من الشراكات والبرامج القائمة، لدعم الجاهزية، والاستجابة الميدانية من أجل إنقاذ الأرواح وحماية الحقوق؛ والحد المنهجي من التعرض للكوارث والنزاعات، ودعم القطاعات وتنسيق المجموعات والشراكات الإنسانية (اليونيسيف، 2014).
4. **المنظمات غير الحكومية:** وهي منظمات مستقلة عن كل من الحكومة وقطاع الأعمال تتركز مهامها على تعزيز المصلحة العامة وخدمة الصالح العام. (مكتب برامج الإعلام الخارجي، 2012)

ج- دور منظمات حقوق الإنسان في الحد من عمل الأطفال

لقد بدأ الاهتمام على المستوى الدولي بتشغيل صغار السن عقب إنشاء منظمة العمل الدولية عام 1919، فتوالت صدور الاتفاقيات التي تنظم اشتغال صغار السن في الانشطة المختلفة (الرميح،2015، 52).

ويمكن أن تعمل منظمات حقوق الإنسان على:

جمع المعلومات: تحتاج دراسة ظاهرة عمل الأطفال إلى تقديم إحصاءات تمكن المختصين من تحديد حجمها أي معرفة عدد الأطفال العاملين وانتشارهم عبر العالم، فلابد من جمع المعلومات للتوائم مع المعايير الدولية بهدف إضفاء الحماية

من العديد من الأسباب والعوامل التي تهدد هذا الكيان الهش منها الاستغلال فيما يضره، وهذا من شأنه المساعدة على تحديد الأسباب ووضع حد لانتشارها (لعرابي، 2019).

التنسيق مع الجهات ذات الصلة: وفي هذا الإطار تشير مجموعة عمل حماية الأطفال (2012) التنسيق مع الجهات المعنية بحماية حقوق الطفل يمكن أن يتم من خلال تحذير السلطات والمجتمعات ذات الاهتمام بأسوأ أشكال عمالة الأطفال وأهمية حماية الأطفال منها، إدراج أسوأ أشكال عمالة الأطفال ضمن عمليات التقييم...الخ.

دعم الأطفال وتأهيلهم: تعد هذه العملية هي الهدف الأساسي من نشاط المنظمات في مواجهة ظاهرة عمالة الأطفال لا سيما مع ظهور العديد من المشكلات النفسية لدى الأطفال الذين يتم استغلالهم ربما ينعكس ذلك على مستقبلهم وسلوكهم الاجتماعي وعلى تكيفهم ونظرتهم للمجتمع ونظرة المجتمع لهم، بما يحوج هؤلاء الأطفال لإعادة التأهيل (الحربي، 2011).

دعم الأسر الفقيرة: يعتبر دعم الأسر الفقيرة من أهم الأهداف التي يمكن من خلالها مواجهة ظاهرة عمالة الأطفال (الرميح، 2015) ويذكر عازر وشعلان وفوزي والفكي (2011) أن اللجنة الدولية لحقوق الطفل انتبهت بمناسبة مناقشة بعض التقارير إلى الاختلالات الجسيمة في توزيع الثروات والدخول وتزايد التفاوت بين مستويات الفئات الاجتماعية.

ثانياً: الدراسات السابقة

هدفت دراسة (السعدي والاطرش، 2020) إلى تقديم تصور مقترح للحد من عمالة الأطفال في فلسطين وفقاً لبعض التجارب العربية، وتعرف الهيئات المسؤولة عن تنفيذ التصور وآلية التنفيذ، وقد تم استخدام طريقة تحليل المضمون والطريقة المقارنة لعدد من الدراسات السابقة التي تمثل التجارب العربية في الحد من عمالة الأطفال وبلغت (22) دراسة أو تجربة، وتوصلت الدراسة إلى النتائج الآتية: الهيئات التشريعية والتنفيذية والشريكة هي المسؤولة عن الحد من ظاهرة عمالة الأطفال، وزارة العمل ووزارة التربية والتعليم ووزارة التنمية الاجتماعية هي الهيئات التنفيذية للتصور المقترح، ومؤسسات المجتمع المدني تمثل الهيئات الشريكة في التصور.

هدفت دراسة (المغاوري، 2018) إلى تعرف مساهمات المنظمات عينة الدراسة في مكافحة ظاهرة عمالة الأطفال، ووضع بعض المقترحات لتفعيل دور منظمات المجتمع المدني في مكافحة الظاهرة، وقد قامت الباحثة باختيار بعض منظمات المجتمع المدني كعينة للدراسة وهي: منظمة العمل الدولية، منظمة اليونسيف، جمعية كارتياس، والمجلس العربي للطفولة والتنمية ومؤسسة النهوض بأوضاع الطفل المصري، إضافة إلى عينة مكونة من (50) طفل عامل أقل من 18 سنة في مجالات عمل مختلفة من محافظة الدقهلية ومحافظة الشرقية، باستخدام المنهج المسحي، والمقابلة الشخصية كأداة للدراسة. وتوصلت الدراسة للنتائج الآتية: ضعف دور منظمات المجتمع المدني في مكافحة ظاهرة عمالة الأطفال على الرغم من الجهود المبذولة، إلا أنها مقتصرة على البيانات والتقارير ووضع الخطط والاستراتيجيات وبعض المشروعات المحدودة، وضعف التواصل بين جميع منظمات المجتمع المدني لتوحيد جهودهم في مكافحة الظاهرة.

هدفت دراسة رزق الله (2015) إلى التعرف على أهم أسباب عمالة الأطفال عينة الدراسة، والتعرف على المخاطر التي يتعرض لها الأطفال عينة الدراسة، واشتملت عينة الدراسة على (15) طفلاً من العاملين في مدينة تبسة والذين تتراوح أعمارهم بين (14–17) سنة، واستخدمت الباحثة المنهج الوصفي التحليلي كمنهج للدراسة، واستعانت ببطاقة الملاحظة والاستمارة المكونة من (16) فقرة تقيس دور الفقر في اتجاه الطفل نحو العمل، والمخاطر التي يتعرض لها الطفل العامل، كأدوات للدراسة، وقد توصل الباحثة للعديد من النتائج أهمها: إن السبب الرئيسي لخروج الأطفال للعمل هو

الفقر، وجود أخطار وحوادث متعلقة بطبيعة بيئة عملهم ونوعية العمل الممارس من طرفهم، وقد أوصت الدراسة بضرورة توفير الحماية للأطفال من الانتهاكات وتأمين مستقبلهم.

هدفت دراسة (محمد نور، 2015) إلى تعرف واقع عمل الأطفال في بعض الدول العربية وتعرف دور منظمات المجتمع المدني العربي في دعم سياسات الحد من عمل الأطفال، باستخدام المنهج الوصفي، حيث توصلت الدراسة إلى ضرورة مشاركة منظمات المجتمع المدني في وضع الاستراتيجيات وتنفيذ البرامج لمعالجة ظاهرة عمل الأطفال معتمدة على المعلومات والإحصائيات الدقيقة مع المتابعة والتقييم للخطط ولابرامج والسياسات بصورة دورية لضمان نجاحها، أضافة إلى تعزيز قدرات العاملين في منظمات المجتمع المدني، والتعاون مع الجهات الحكومية ذات العلاقة لرصد الانتهاكات المرتبطة بالأطفال العاملين في الورش والمصانع الصغيرة.

هدفت دراسة فدعم ومحمد (2013) إلى التعرف على أهم العوامل المؤدية إلى عمل الأطفال في جمع النفايات، والتعرف على أهم الآثار السلبية لعمل الأطفال في جمع النفايات، والتعرف على دور منظمات المجتمع المدني في مواجهة ظاهرة عمل الأطفال في جمع النفايات، واشتملت عينة الدراسة على (100) مفردة من الذكور والإناث العاملين بالفلوجة تتراوح أعمارهم بين 6–17 سنة، واستخدم الباحثان منهج المسح الاجتماعي بأسلوب المسح بالعينة كمنهج للدراسة، واستعانا بالاستبانة وبطاقة الملاحظة كأدوات للدراسة، وقد توصل الباحثان إلى إن أهم العوامل المؤدية إلى عمل الأطفال في جمع النفايات هي الفقر، و المستوى التعليمي والثقافي للعديد من الأسر، وضعف الاهتمام بنظافة المدينة، وتوصلت الدراسة إلى غياب دور منظمات المجتمع المدني في توعية الناس أو المساهمة في الحد من هذه الظاهرة، على الرغم من ازدياد أعدادها بشكل لافت للنظر، وأوصت الدراسة بإجراء العديد من الدراسات المستقبلية المشابهة حول مخاطر عمل الأطفال في جمع النفايات.

هدفت **دراسة كاظم (2011)** إلى التعرف على أهم أسباب عمالة الأطفال من وجهة نظر عينة الدراسة، والتعرف على أهم الحلول المقترحة للقضاء على ظاهرة عمل الأطفال من وجهة نظر عينة الدراسة، واشتملت عينة الدراسة على (19) فرداً من الأساتذة المختصين في مجال العلوم التربوية والنفسية، و(18) باحث اجتماعي من العاملين في وزارة العمل والشئون الاجتماعية والخدمة المدنية، و(120) مفردة من الأطفال العاملين في جانب الكرخ وجانب الرصافة، من عمر (10–15) سنة، واستخدمت الباحثة المنهج الوصفي التحليلي كمنهج للدراسة، واستعانت بالاستبانة المكونة من (36) فقرة والمقابلة كأدوات للدراسة، وقد توصلت الدراسة إلى إن أهم الحلول المقترحة للقضاء على ظاهرة عمل الأطفال تحسين ظروف الأسر المعاشية، وتفعيل قانون الرعاية الاجتماعية وشبكة الحماية الاجتماعية لأسر الأطفال المحتاجين.

ثانياً: الدراسات الأجنبية:

هدفت دراسة ماكدونيلد (MacDonald, 2021) إلى تناول حقوق الطفل في 52 دولة من الدول الأطراف، كما تقارن تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل باستخدام تقارير الملاحظات الختامية (CO) الصادرة عن لجنة حقوق الطفل. ثم يبحث في الدول الأطراف ذات الدرجات الأعلى، ويستكشف ما إذا كانت هناك قواسم مشتركة بينهما أم لأ، وذلك بالاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي، وقد كشفت نتائج الدراسة وجود خلل في الطريقة التي تطورت بها عملية تقديم التقارير لتصبح دورة مستمرة، مما يؤدي إلى فقدان معلومات حيوية مع تطور فهم وتفسير الاتفاقية من جانب اللجان، كما تؤكد النتائج أهمية الدمج القانوني على المستوى المحلي، بالإضافة إلى ذلك يتم المضي قدمًا في هذا المفهوم باستنتاج أن الدمج المتعمد بدلاً من الدمج التلقائي يمكن أن يكون ضروريًا للتنفيذ.

وتناولت دراسة ألم وزيرقاو (Alem & Zergaw , 2016) إلى التعرف على الاضطرابات النفسية والمشكلات السلوكية الشائعة لدى الأطفال العاملين في أثيوبيا، وبلغت عينة الدراسة 2000 طفلا عاملا و400 طفلا غير عامل، تراوحت أعمارهم بين 8 إلى 15 عامًا، واعتمدت الدراسة على الاستبانة كأداة للدراسة، وكذلك المقابلة الشخصية طبقت على الأطفال والمراهقين، وتوصلت الدراسة إلى وجود كثير من الاضطرابات النفسية والمشكلات السلوكية بنسبة أكبر لدى الأطفال العاملين وكذلك وضحت تدني شعور الأطفال العاملين بالأمن النفسي.

هدفت دراسة جايك (Gyeki, 2015) إلى التعرف على الأسباب التي أدت إلى خروج الأطفال إلى سوق العمل وذلك من خلال الاعتماد على نظرية النظم البيئية في "برو نفنبرنر" بغانا، واعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، وطبقت على عينة من الأطفال، وتوصلت نتائج الدراسة إلى أن الأسباب التي أدت إلى مشاركة الأطفال في العمل، هي الفقر، وغياب الوالدين، وضعف إنقاذ قوانين التعليم، وكشفت النتائج أيضا أن عملهم يؤثر على صحتهم وتعليمهم، وتوصي الدراسة بتوعية الأطفال بأهمية الاهتمام بالتعليم، كما توصي بضرورة تطبيق إجراءات حقوق الإنسان الدولية المرتبطة بالطفل.

هدفت دراسة وانجوسا (Wangusa, 2013) إلى التعرف على دور الجهات الفاعلة المختلفة التي تشترك في قوانين الشركات متعددة الجنسيات، وكيفية تحقيق المحتوى الموضوعي لأي أجندة تنظيمية، وبحث جانب النوع في قضية عمل الطفل، وقد استخدمت الدراسة المنهج التحليلي القائم على تحليل قوانين الشركات متعددة الجنسيات فيما يتعلق بـ: (إمكانية معالجة انتهاكات الشركات لحقوق الإنسان في غانا، وكيفية توعية الأطفال بحقوقهم، والمقارنة بين الأنظمة القانونية الأفريقية والأنظمة القانونية الأخرى تجاه منع عمل الطفل)، وقد توصلت الدراسة إلى أن القضاء على عمل الطفل يتضمن بالضرورة تعزيز رفاهية الطفل، كما أن التقدم في التعليم لكل الأطفال يُعتبر مؤشر التنمية الذي يرتبط بشكل وثيق بعمل الطفل، وأوصت الدراسة بأنه على المجتمع والحكومة أن يشتركوا في عملية القضاء على عمل الطفل.

هدفت **دراسة أمون وآخرين (Amon et al., 2012)** إلى بحث دور آليات حقوق الإنسان الدولية، ومناصرة المسئولين في الحكومة والقطاع الخاص، واهتمام وسائل الإعلام في الحد من التعرضات البيئية الضارة للأطفال العاملين، وقد تكون مجتمع الدراسة من عاملي التبغ المهاجرين الكبار والأطفال وممثلي هيئات الأمم المتحدة في مقاطعة ألماتي في كازاخستان، والعاملين من الكبار والأطفال في مناطق التعدين في باماكو وغرب وجنوب مالي، واشتملت العينة على (68) عامل مهاجر، و(5) أطفال عاملين في كازاخستان، و(150) عامل، منهم (41) من الأطفال العاملين في مالي، وقد استخدمت الدراسة المنهج التحليلي والوثائقي كمنهج للدراسة، واعتمدت على المقابلات الشخصية المتعمقة في كازاخستان مع عمال التبغ المهاجرين والأطفال العاملين وممثلي هيئات الأمم المتحدة، ومقابلات إضافية مع (27) عامل لتقييم التغيرات في ممارسات العمل وتشمل: (عمل الطفل، وحماية الصحة المهنية)، والمقابلات الشخصية في مالي مع آباء الأطفال العاملين، وعمل المناجم، والمعلمين، والمديرين، وعمال الصحة، وخبراء الصحة، وممثلي هيئات الأمم المتحدة، وتحليل القانون الدولي لحقوق الإنسان، والتشريع الوطني، وسياسات الصحة الحكومية، والعمل، والسياسات البيئية، واستعراض الدراسات البيئية والصحية ذات الصلة، كأدوات للدراسة، وقد توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج أهمها: أن مناصرة حقوق الإنسان لها فعالية في لفت الانتباه إلى مخاطر الصحة البيئية للأطفال العاملين في كل من كازاخستان ومالي، وكذلك ساعدت على إشراك الحكومة، والعمل، والمجتمع المدني، والجهات الفاعلة في الأمم المتحدة في البحث عن حلول مستدامة قائمة على الدليل بشأن مخاطر الصحة البيئية للأطفال العاملين، وقد أوصت الدراسة بأنه

يجب على الجهات الفاعلة المختلفة مثل الحكومات، والمجتمع المدني، والأمم المتحدة، والجهات المانحة، والشركات أن يضعوا في الأولوية القضاء على مخاطر الصحة البيئية المتعلقة بعمل الطفل، وأن يقدموا الدعم السياسي والمالي الكامل لهذه القضية.

التعليق على الدراسات السابقة

بعد عرض عدد من الدراسات السابقة ذات الصلة بموضوع البحث الحالي يمكن القول:

- تشابه البحث الحالي مع عدد من الدراسات السابقة في المنهجية المتبعة حيث استخدم المنهج الوصفي التحليلي مثل دراسة (كاظم، 2011)، (رزق الله، 2015)، في حين استخدمت دراسات أخرى منهج تحليل المضمون مثل دراسة (السعدي والاطرش، 2020)، ومنهج المسح الاجتماعي مثل دراسة (فدعم وممد، 2013).
- اتفق البحث الحالي مع عدد من الدراسات السابقة في هدفه تعرف دور المنظمات أو مؤسسات المجتمع المدني في الحد من ظاهرة عمالة الأطفال مثل دراسة كل من (محمد نور، 2015)، (المغاوري، 2018)، (Gyeki, 201).
- اتفق البحث الحالي في استخدامه لأداة البحث وهي الاستبانة مع العديد من الدراسات السابقة مثل: دراسة فدعم ومحمد (2013)، ودراسة كاظم (2011).
- يتميز البحث الحالي بأنه البحث الوحيد– على حد علم الباحثة– الذي تناول دور منظمات حقوق الإنسان في الحد من عمل الأطفال وهو ما يميز البحث الحالي ويسلط الضوء نحو إجراء المزيد من الدراسات العربية والأجنبية حول هذا الموضوع، نظراً لقلة الدراسات العربية والأجنبية التي تستهدف هذا الموضوع الهام.

استفاد الباحث من الدراسات السابقة في عدة أمور من أهمها تدعيم الإطار النظري بنتائج دراسات وأبحاث حول دور منظمات حقوق الإنسان في الحد من عمل الأطفال، وفي بناء مشكلة البحث من خلال اطلاع الباحث على العديد من الدراسات المشابهة للدراسات السابقة بشكل ملائم، واختيار منهج البحث وبناء أداة البحث، والتعرف إلى نوع المعالجات الإحصائية المناسبة للبحث.

منهجية الدراسة وإجراءاتها

يتناول الباحث في هذا الفصل وصفًا لإجراءات البحث الميدانية التي قام بها الباحث لتحقيق أهداف البحث، وتتضمن تحديد المنهج المتبع في البحث، ومجتمع البحث، وعينة البحث، وأدوات البحث والتحقق من صدقها وثباتها، والمعالجة الإحصائية المستخدمة في تحليل النتائج.

منهج البحث:

استخدام الباحث المنهج الوصفي الذي عرفه درويش (2018، ص. 118) بأنه "دراسة عامة لظاهرة موجودة في جماعة ما، وفي مكان معين وفي الوقت الحاضر، وهو طريقة من التحليل والتفسير بشكل علمي منظم من أجل الوصول إلى أغراض محددة لمشكلة اجتماعية".

مجتمع وعينة البحث:

تكون مجتمع البحث من جميع العاملين بالجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالمملكة العربية السعودية، وقد اشتملت عينة البحث على (100) عامل، ويمكن وصف عينة الدراسة كما يلي:

أ- توزيع أفراد العينة حسب العمر

الجدول رقم (1) توزيع أفراد العينة حسب العمر

العمر	التكرارات	النسب المئوية

أقل من30 عام	18	%18.0
من31إلى45 عام	26	%26.0
أكثر من 45 عام	56	%56.0
الدرجة الكلية	100	100%

يتبين من الجدول السابق: أن أكبر نسبة حصل عليها أفراد العينة حسب العمر هي (56.0%)، وهي الخاصة بـ (أكثر من 45 عام)، ويليها نسبة (26.0%) وهي الخاصة بـ (من 25 إلى45 عام)، بينما جاءت أقل نسبة (18.0%) وهي الخاصة بـ (أقل من30 عام).

ب- توزيع أفراد العينة حسب الخبرة:

الجدول رقم (2) توزيع أفراد العينة حسب الخبرة

الخبرة	التكرارات	النسب المئوية
أقل من 5 سنوات	68	68.0%
من 5-10 سنوات	23	23.0%
أكثر من 10 سنة	9	9.0%
الدرجة الكلية	100	100%

يتبين من الجدول السابق: أن أكبر نسبة حصل عليها أفراد العينة حسب الخبرة هي (68.0%)، وهي الخاصة بـ (أقل من 5 سنوات)، ويليها نسبة (23.0%) وهي الخاصة بـ (من 5-10 سنوات)، بينما جاءت أقل نسبة (9.0%) وهي الخاصة بـ (أكثر من 10 سنة).

ج- توزيع أفراد العينة حسب عدد الدورات التدريبية:

الجدول رقم (3) توزيع أفراد العينة حسب عدد الدورات التدريبية

عدد الدورات التدريبية	التكرارات	النسب المئوية
دورة واحدة	12	12%
دورتين	27	27%
أكثر من دورتين	61	61%
الدرجة الكلية	100	100%

يتبين من الجدول السابق: أن أكبر نسبة حصل عليها أفراد العينة حسب عدد الدورات التدريبية هي (36.0%)، وهي الخاصة بـ (دورة واحدة)، ويليها نسبة (27.0%) وهي الخاصة بـ (دورتين)، بينما جاءت أقل نسبة (13.0%) وهي الخاصة بـ (أكثر من دورتين).

وصف أداة البحث (الاستبانة):

لقد احتوت الاستبانة في صورتها النهائية على جزأين رئيسيين هما:

- **الجزء الأول:** عبارة عن بيانات أولية عن عينة البحث تتمثل في البيانات الأولية
- **الجزء الثاني: جهود منظمات حقوق الإنسان في الحد من ظاهرة عمالة الأطفال وحفظ حقوق الأطفال العاملين**

ويتكون من (23) عبارة موزعين على ثلاثة أبعاد وهم:

- **البعد الأول: الدور الاجتماعي** ويتكون من العبارة رقم (1) إلى العبارة رقم (11).
- **البعد الثاني: الدور المادي** ويتكون من العبارة رقم (12) إلى العبارة رقم (15).
- **البعد الثالث: الدور الثقافي** ويتكون من العبارة رقم (16) إلى العبارة رقم (23).

ولقد تم استخدام مقياس ليكرت الخماسي (لا أوافق بشدة، لا أوافق، أوافق إلى حد ما، أوافق، أوافق بشدة) لتصحيح أداة البحث حيث تعطي الاستجابة لا أوافق بشدة (1)، لا أوافق (2)، أوافق إلى حد ما (3)، أوافق (4)، أوافق بشدة (5).

صدق الأداة وثباتها:

أولاً: صدق الأداة (الاستبانة):

1) صدق المحكمين:

تمعرض الاستبانة على مجموعة من المحكمين للتأكد من مدى ارتباط كل عبارة من عباراتها بالمحور الذي تنتمي إليه، ومدى وضوح كل عبارة وسلامة صياغتها اللغوية وملاءمتها لتحقيق الهدف الذي وضعت من أجله، واقتراح طرق تحسينها وذلك بالحذف أو بالإضافة أو إعادة الصياغة أو غير ما ورد مما يرونه مناسباً، وبالاستفادة من ىراء المحكمين تم وضع الاستبانة في شكلها النهائي مكونة من (23) عبارة مقسمة على ثلاثة أبعاد.

2) الصدق البنائي العام

تم التحقق من الصدق البنائي العام من خلال إيجاد معاملات الارتباط بين الدرجة الكلية لكل بُعد والمتوسط العام للاستبانة، ويوضح نتائجها الجدول التالي:

الجدول رقم (5) معاملات الارتباط بين الدرجة الكلية لكل بُعد والمتوسط العام للاستبانة

م	الأبعاد	معامل الارتباط
1	البعد الأول: الدور الاجتماعي	.992**
2	البعد الثاني: الدور المادي	.980**
3	البعد الثالث: الدور الثقافي	.985**

يتبين من الجدول السابق أن قيم معاملات الارتباط لأبعاد الاستبانة والمتوسط العام جاءت بقيم عالية حيث تراوحت بين (.980**-.992**) وكانت جميعها دالة إحصائياً عند مستوى دلالة (0.01)؛ مما يدل على توافر درجة عالية من الصدق البنائي للاستبانة.

ثبات الأداة: تم حساب معامل ثبات ألفا كرونباخ لأبعاد الاستبانة وجاءت قيم معاملات الثبات بقيم عالية؛ حيث تراوحت قيم معاملات الثبات بين (.989–.993)، وبلغت قيمة معامل الثبات الكلي (.992)؛ وتشير هذه القيم من معاملات الثبات إلى صلاحية الاستبانة للتطبيق وإمكانية الاعتماد على نتائجها والوثوق بها.

عرض ومناقشة وتفسير نتائج تساؤلات الدراسة:

أولاً: الإجابة على السؤال الأول: ما واقع الجهود الاجتماعية لمنظمات حقوق الإنسان في الحد من ظاهرة عمالة الأطفال وحفظ حقوق الأطفال العاملين؟

للإجابة على السؤال الأول قد تم حساب التكرارات والنسب المئوية لاستجابات عينة الدراسة حول واقع الجهود الاجتماعية لمنظمات حقوق الإنسان في الحد من ظاهرة عمالة الأطفال وحفظ حقوق الأطفال العاملين، وجاءت النتائج كما بالجدول التالي:

جدول (6) التكرارات والنسب المئوية والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لاستجابات أفراد العينة للبعد الأول: الدور الاجتماعي

م	العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	درجة الاستجابة
1	المشاركة الفعالة في تنظيم حملات توعيه لدعم قضية الأطفال.	3.04	1.31	8	متوسطة
2	استصدار بعض القرارات بتفعيل دور اللجان الاستشارية للحد من عمالة الأطفال.	2.94	1.355	11	متوسطة

3	الإسراع بتكوين اتحاد نوعي من الجمعيات المعنية بالطفولة.	2.98	1.098	10	متوسطة
4	بذل أهمية قصوى بقضية عمالة الأطفال باستنفار الجهات المختصة.	3.19	1.195	2	متوسطة
5	إيجاد آلية لضبط المخالفات.	3.08	1.267	6	متوسطة
6	سعي المنظمات مع الحكومات لقيام مجالس قومية متخصصة للنظر في قضية أطفال الشوارع وأساليب مواجهتها.	3.17	1.443	3	متوسطة
7	اتخاذ كافة التدابير لحماية حقوق الطفل وتحسين أوضاعهم.	3.02	1.369	9	متوسطة
8	اتخاذ كافة التدابير لضمان حصولهم علي المأوي والغذاء والتعليم وحمايتهم من العنف.	3.11	1.385	4	متوسطة
9	ضرورة حث المجتمع على المساهمة في تكوين فرق لحماية الأطفال من الاستغلال في سوق العمل.	3.03	1.391	7	متوسطة
10	المساعدة في إنتاج أفلام تسجيلية ووثائقية عن قضية أطفال الشوارع، ونشر قصص حقيقية عن نجاحات الأطفال.	3.09	1.102	5	متوسطة
11	إشراك فنانين ورياضيين ومثقفين في التوعية بقضية أطفال الشوارع.	3.21	1.313	1	متوسطة
	المتوسط العام	3.08	1.292	متوسطة	

يتبين من الجدول السابق ما يلي:

- أن المتوسط العام للبعد الأول: الدور الاجتماعي جاء بدرجة استجابة (متوسطة)، وبمتوسط حسابي قدرة (3.08)، وانحراف معياري (1.292).
- تراوح المتوسط الحسابي لعبارات البعد الأول الدور الاجتماعي بين (3.21) وبين (2.94).
- جاءت العبارة رقم (2) والتي تشير إلى "استصدار بعض القرارات بتفعيل دور اللجان الاستشارية للحد من عمالة الأطفال" في المرتبة الاخيرة بمتوسط حسابي بلغ (2.94)، وإنحراف معياري بلغ (1.355)، ونسبة موافقة متوسطة.
- جاءت العبارة رقم (11) والتي تشير إلى "إشراك فنانين ورياضيين ومثقفين في التوعية بقضية أطفال الشوارع" في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي بلغ (3.21)، وإنحراف معياري بلغ (1.313)، ونسبة موافقة متوسطة.

ويمكن تفسير ذلك بأن الدور الاجتماعي لمنظمات حقوق الإنسان في قضية عمالة الأطفال لم يأت على النحو المنشود، حيث أن ضبط المخالفات واستصدار القرارات المتعلقة بعمالة الأطفال من سلطة الجهات الحكومية مما يحول دون تدخل منظمات حقوق الإنسان بها على نحو فعال، ولذلك من الضروري التأكيد على الدور الاجتماعي لمنظمات حقوق الإنسان وهذا ما اكدت عليه دراسة (السعدي والاطرش، 2020) من أن الجهات الشريكة التي تتمثل في منظمات المجتمع المدني تتحمل مسؤولة الحد من ظاهرة عمالة الأطفال بدرجة كبيرة، كما أكدت دراسة (العزب، 2022) تعدد العوامل الاجتماعية الدافعة إلى لعمالة الأطفال حيث تمثلت العوامل في الفئة الدائمة في الأنفصال الأسري، وكثرة الخلافات والشجارات، أما الفئة المؤقتة فإن ظروفهم الاجتماعية مستقرة إلى حد ما ولكنهم يحاولون الخروج للعمل لتحسين الأحوال المعيشية.

ثانياً: الإجابة على السؤال الثاني: ما واقع الجهود المادية لمنظمات حقوق الإنسان في الحد من ظاهرة عمالة الأطفال وحفظ حقوق الأطفال العاملين؟

للإجابة على السؤال الثاني قد تم حساب التكرارات والنسب المئوية لاستجابات عينة الدراسة حول واقع الجهود المادية لمنظمات حقوق الإنسان في الحد من ظاهرة عمالة الأطفال وحفظ حقوق الأطفال العاملين، وجاءت النتائج كما بالجدول التالي:

جدول (7) التكرارات والنسب المئوية والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لاستجابات أفراد العينة للبعد الثاني: الدور المادي

م	العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	درجة الاستجابة
1	تأسيس صندوق قومي لرعاية الأطفال العاملين يعتمد علي مشاركة المجتمع المدني وتبرعات رجال الأعمال.	3.29	1.018	3	متوسطة
2	توفير ضمانات الشفافية في التعامل مع أموال الصندوق.	3.36	1.02	1	متوسطة
3	إنشاء مشروعات إنتاجية لتوفير فرص عمل خاصة بالفقراء.	3.35	0.989	2	متوسطة
4	المساهمة في إعطائهم قروضا متناهية الصغر من خلال التنسيق مع شبكات الأمان الاجتماعي ومنها بنوك الفقراء.	3.08	1.07	4	متوسطة
المتوسط العام		3.27	1.01	متوسطة	

يتبين من الجدول السابق ما يلي:

- أن المتوسط العام للبعد الثاني: الدور المادي جاء بدرجة استجابة (متوسطة)، وبمتوسط حسابي قدرة (3.27)، وانحراف معياري (1.01).
- تراوح المتوسط الحسابي لعبارات البعد الثاني الدور المادي بين (3.36) وبين (3.08).
- جاءت العبارة رقم (2) والتي تشير إلى " توفير ضمانات الشفافية في التعامل مع أموال الصندوق." في المرتبة الاولى بمتوسط حسابي بلغ (3.36)، وإنحراف معياري بلغ (1.02)، ونسبة موافقة متوسطة.
- جاءت العبارة رقم (4) والتي تشير إلى "المساهمة في إعطائهم قروضا متناهية الصغر من خلال التنسيق مع شبكات الأمان الاجتماعي ومنها بنوك الفقراء" في المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي بلغ (3.08)، وإنحراف معياري بلغ (1.07)، ونسبة موافقة متوسطة.

ويمكن تفسير ذلك بأن منظمات حقوق الإنسان تفتقر لدور المادي الذي من المفترض أن يساعد في تأسيس صندوق قومي لرعاية أطفال الشوارع يعتمد على مشاركة المجتمع المدني وتبرعات رجال الأعمال والمؤسسات الخيرية المتنوعة. حيث أن الدولة توفر الاحتياجات الكافية للمواطنين بالإضافة إلى طبيعة المجتمع نفسه والجمعيات الأهلية التي تدعم تلك الفئات مادياً، لذا يمكن القول أنه يجب إعادة النظر في دور الجمعيات الأهلية والمنظمات المهتمة بحقوق الإنسان في الدلو والعمل على بناء تصور مقترح يؤدي إلى مساندة الاتصال والتعاون والتنسيق في التصدي لكافة المشكلات المادية التي تواجه منظمات رعاية الأطفال، لأن عدم توافر تلك المقومات المادية سوف ينتج عنه الكثير من المشكلات المرتبطة بوجود مخاطر وأضرار ترتبط بالعملية التعليمية والصحية التي توفرها تلك السلطات والمنظمات.

ثالثًا: الإجابة على السؤال الثالث: ما واقع الجهود الثقافية لمنظمات حقوق الإنسان في الحد من ظاهرة عمالة الأطفال وحفظ حقوق الأطفال العاملين؟

للإجابة على السؤال الثالث قد تم حساب التكرارات والنسب المئوية لاستجابات عينة الدراسة حول واقع الجهود الثقافية لمنظمات حقوق الإنسان في الحد من ظاهرة عمالة الأطفال وحفظ حقوق الأطفال العاملين، وجاءت النتائج كما بالجدول التالي:

جدول رقم (8) التكرارات والنسب المئوية والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لاستجابات أفراد العينة للبعد الثالث: الدور الثقافي

م	العبارة	المتوسط	الانحراف	الترتيب	درجة

		الحسابي	المعياري		الاستجابة
1	توعية الأطفال العاملين وأسرهم وأصحاب العمل بقانون حماية الطفل بهدف تمكينهم من الدفاع عن حقوقهم.	2.73	1.004	8	متوسطة
2	الاهتمام بالنساء والأطفال في خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية.	3.04	1.064	5	متوسطة
3	وضع آليات وبرامج للوقاية والمكافحة اللازمة.	2.99	1.049	6	متوسطة
4	تنظيم حملات توعية تستهدف المواطنين وتأثيرهم على الرأي العام والسياسات الهادفة للقضاء على المشكلة.	3.14	1.128	3	متوسطة
5	تدريب الأخصائيين الاجتماعيين، ومعلمي الشارع، والموجهين النفسيين، والعاملين بالخدمات الصحية وتأهيلهم للعمل على تغيير وجهة نظر أطفال الشوارع عن أنفسهم.	3.26	1.143	1	متوسطة
6	تعريف أطفال الشوارع بحقوقهم وبمخاطر المخدرات والأمراض المنقولة جنسيا بما في ذلك الإيدز.	2.94	1.003	7	متوسطة
7	والتدريب على مهارات الحياة، وتسهيل وصول أطفال الشوارع إلى الخدمات الصحية والتعليمية.	3.13	1.089	4	متوسطة
8	العمل علي تكوين شبكات محلية وعربية من منظمات المجتمع المدني العاملة مع أطفال الشوارع ويتضمن ذلك تبادل الخبرات على المستوى المحلي والعربي.	3.15	1.201	2	متوسطة
المتوسط العام		3.05	0.959	متوسطة	

يتبين من الجدول السابق ما يلي:

- أن المتوسط العام للبعد الثالث: الدور الثقافي جاء بدرجة استجابة (متوسطة)، وبمتوسط حسابي قدرة (3.05)، وانحراف معياري (1.01).
- تراوح المتوسط الحسابي لعبارات البعد الثالث الدور الثقافي بين (3.26) وبين (2.73).
- جاءت العبارة رقم (5) والتي تشير إلى " تدريب الأخصائيين الاجتماعيين، ومعلمي الشارع، والموجهين النفسيين، والعاملين بالخدمات الصحية وتأهيلهم للعمل على تغيير وجهة نظر أطفال الشوارع عن أنفسهم." في المرتبة الاولى بمتوسط حسابي بلغ (3.26)، وإنحراف معياري بلغ (1.34)، ونسبة موافقة متوسطة.
- جاءت العبارة رقم (1) والتي تشير إلى "توعية الأطفال العاملين وأسرهم وأصحاب العمل بقانون حماية الطفل بهدف تمكينهم من الدفاع عن حقوقهم" في المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي بلغ (2.73)، وإنحراف معياري بلغ (1.004)، ونسبة موافقة متوسطة.

ويمكن تفسير ذلك إلى ضعف الثقة والتعاون بين المجتمع والعاملين بمنظمات حقوق الإنسان حيث يوجد نوع من الحذر تجاه العاملين بمنظمات حقوق الإنسان لقلة معرفتهم بطبيعة عملهم وأهدافهم الحقيقية

وهذا ما يتفق جزئيًا مع دراسة أمون وآخرين (Amon et al., 2012)، التي أشارت إلى أن مناصرة حقوق الإنسان ساعدت على إشراك الحكومة، والعمل، والمجتمع المدني، والجهات الفاعلة في الأمم المتحدة في البحث عن حلول مستدامة قائمة على الدليل بشأن مخاطر الصحة البيئية للأطفال العاملين، كما يتفق مع نتائج دراسة (المغاوري، 2018) التي أكدت على ضعف دور منظمات المجتمع المدني في مكافحة ظاهرة عمالة الأطفال على الرغم من الجهود المبذولة، إلا أنها مقتصرة على البيانات والتقارير ووضع الخطط والاستراتيجيات وبعض المشروعات المحدودة، وضعف التواصل بين جميع منظمات المجتمع المدني لتوحيد جهودهم في مكافحة الظاهرة.

ويتفق مع نتائج دراسة فدعم ومحمد (2013) التي توصلت إلى غياب دور منظمات المجتمع المدني في توعية الناس أو المساهمة في الحد من هذه الظاهرة، كما أوصت دراسة (العزب، 2022) لدعم دور منظمات حقوق الطفل العمل على ضرورة قيام وزارة الثقافة والتربية والتعليم وخاصة في مراحل التعليم الأساسي بدور أكثر وأعمق من ذلك من خلال تشكيل لجان لتتبع هؤلاء الأطفال وحل مشكلاتهم التعليمية والتحصيلية والثقافية وزيادة الوعي لديهم والعمل على إيجاد حل فوري يمنع تسربهم الدراسي، وكذلك قيام وزارة الإعلام والأوقاف والمجتمع المدني ورجال الأعمال بدورهم تجاه هؤلاء الأطفال.

ملخص النتائج وتوصيات ومقترحات الدراسة

ملخص نتائج البحث:

- أن المتوسط العام للبعد الأول: الدور الاجتماعي جاء بدرجة استجابة (متوسطة)، وبمتوسط حسابي قدرة (3.08)، وانحراف معياري (1.292).
- أن المتوسط العام للبعد الثاني: الدور المادي جاء بدرجة استجابة (متوسطة)، وبمتوسط حسابي قدرة (3.27)، وانحراف معياري (1.01).
- أن المتوسط العام للبعد الثالث: الدور الثقافي جاء بدرجة استجابة (متوسطة)، وبمتوسط حسابي قدرة (3.5)، وانحراف معياري (0.959).

توصيات البحث:

- ضرورة توفير الحماية للأطفال العاملة من خلال مجموعة من التشريعات والقوانين التي من شأنها الحد من استغلالهم في الأعمال الغير الشرعية.
- توفير قاعدة بيانات عن عمالة الأطفال لمساعدتهم في الحصول على ساكناً مناسباً.
- ضرورة توفير حملات توعية من خلال الوسائل الإعلامية المختلفة عن مساعدة الأطفال العاملين.
- وضع قوانين تمنع عمالة الأطفال أقل من 10 سنوات.
- الاستفادة من خبرات منظمات الحقوق العالمية في التعامل مع هذه القضية.
- ضرورة وجود تعاون مشترك بين كل من منظمات المجتمع المدني ومنظمات حقوق الإنسان من أجل توفير الضمان الاجتماعي للأطفال العاملة.
- الشراكة مع الحكومة في عمل مجالس قومية للحد من مشاكل عمالة الأطفال وتشردهم.
- إنتاج أفلام وثائقية ضد عمالة الأطفال.
- العمل على تقديم دعم مالي للأسر الفقيرة لتشجيع الأبناء على الاستمرار بالتعليم.
- قيام وزارة الشئون الاجتماعية بدورها من خلال مكاتبها بمتابعة هؤلاء الأطفال في مكان عملهم، والتأكد من أنهم يعملون تحت ظروف عمل طبيعية ومناسبة.
- العمل على تحسين الوضع الاقتصادي لأسر الأطفال العالمين من خلال قيام الجهات المنوطة بذلك من خلال التواصل مع الأسر والعمل على حل المشكلات الاقتصادية التي تواجههم.
- العمل على ضرورة إصلاح القوانين السارية وصياغة قوانين جديدة تحدد ساعات العمل التي يشتغل خلالها الطفل العامل ومراعاة تكوينه البيولوجي والنفسي.
- توفير حملات توعية من خلال الوسائل الإعلامية المختلفة عن مساعدة الأطفال العاملين.

مقترحات البحث:

- دراسة دور منظمات حقوق الإنسان في الحد من ظاهرة أطفال الشوارع
- دراسة دور منظمات حقوق الإنسان في حماية الأطفال مجهولي الوالدين.

قائمة المراجع:

أولا المراجع العربية:

أبو حماد، آلاء أسعد. (2019). أسباب وآثار عمالة الأطفال: رام الله والبيرة: قبيا ومخيم الأمعري كدراسة مقارنة. (أطروحة ماجستير، جامعة بيرزيت). كلية الآداب.

اتفاقية حقوق الطفل، اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 44/ 25 المؤرخ في 20 نوفمبر 1989 وتاريخ بدء النفاذ 2 سبتمبر عام 1990م

أحمد، إيناس جابر (2011) حقوق الطفل في القانون الدولي، *مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، جامعة المنوفية، مصر، 20* (34)، 503–554.

أسماء، مطوري أسماء. (2016). مؤسسات التنشئة الاجتماعية ودورها في تنمية قيم التربية البيئية: المدرسة نموذجا. (أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر بسكرة). تخصص علم الاجتماع.

الأمم المتحدة. (2022). اتفاقية الحد الأدنى لسن الالتحاق بالعمل (رقم 138). تاريخ الاطلاع (6/ 11/ 2022). متاح على: https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/minimum-age-convention-1973-no-138.

الأمم المتحدة. (2022). اليوم العالمي لمكافحة عمل الأطفال. تاريخ الاطلاع (5/ 11/ 2022). متاح على: https://www.un.org/ar/observances/world-day-against-child-labour/background.

بن ناصر، فرحات. (2017). ظاهرة عمالة الأطفال في الجزائر من منظور نفسي اجتماعي. *مجلة جيل العلوم الإنسانية والاجتماعية*(27)، 159–169.

بوزيد، فاطمة. (2022). عمالة الأطفال بين الممنوع والمشروع في الجزائر. *مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، 15*(1)، 1776–1796.

جبلي، هنا جبلي. (2017). أثر التهديدات العبر وطنية على حقوق الطفل في المتوسط: دراسة حالة سورية (2011–2017). (أطروحة ماجستير، جامعة مولود معمري). كلية العلوم السياسية.

الحربي، خالد بن سليم (أ) (2011) *ضحايا التهريب البشري من الأطفال*، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

الحربي، خالد بن سليم (ب) (2011) تسول الأطفال أسبابه وخصائص ممارسيه، *مجلة الفكر الشرطي، مركز بحوث الشرطة، القيادة العامة لشرطة الشارقة، 20*(77)، 56–108.

الحربي، خالد بن سليم. (2017). ظاهرة عمالة الأطفال في المجتمع السعودي: دراسة ميدانية في منطقة مكة. *مجلة جامعة جازان للعلوم الإنسانية، 6*(2)، 98–129.

حطابي، صادق. (2016). المجلات التي تنشط فيها عمالة الأطفال في الجزائر والعالم. *مجلة الدراسات التاريخية والاجتماعية*(6)، 106–118.

الحمايدة، محمد عطية (2014) *صورة منظمات حقوق الإنسان في الصحافة الفلسطينية "دراسة تحليلية وميدانية"*، (رسالة ماجستير غير منشورة)، كلية الآداب، الجامعة الإسلامية، غزة.

درويش، محمود أحمد. (2018). *مناهج البحث في العلوم الإنسانية*. مصر: مؤسسة الأمة العربية للنشر والتوزيع.

رزق الله، سلمى (2015). واقع عمالة الأطفال في الجزائر دراسة ميدانية لعينة من الأطفال بولاية تبسة، *مجلة جيل البحث العلمي*، (6)، 85–106.

الرميح، يوسف بن أحمد الرميح. (2012). العوامل المرتبطة بعمالة الأطفال في المجتمع السعودي: دراسة ميدانية في منطقة القصيم. *مجلة البحو ث الأمنية، 20*(48)، 173 – 226.

السعدي، رحاب؛ الأطرش، عصام (2020). تصور مقترح للحد من عمالة الأطفال في فلسطين وفقاً لبعض التجارب العربية. *مجلة كلية فلسطين التقنية للأبحاث والدراسات*، 7، ص241–264.

شفلوت، خالد ذعار (2013) *نحو إستراتيجية إعلامية لتعزيز ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع السعودي*، (رسالة ماجستير غير منشورة)، كلية الدراسات الإستراتيجية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

صدقي، إيمان؛ وقراعة، آمال محمد (2015) محددات عمالة الأطفال في القطاع الزراعي، مجلة السكان بحوث ودراسات، *الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، القاهرة*، (90) 49 – 75

الضبع، ثناء يوسف (2010) *المنظمات والتشريعات العالمية والإقليمية والمحلية في مجال الطفولة*، د.ن.

عازر، عادل؛ وشعلان، ثائرة؛ وفوزي، محمد رضا؛ والفكي، كمال (2011) *مبادئ النهج الحقوقي في كفالة حقوق الطفل*، المجلس العربي للطفولة والتنمية القاهرة.

العزب، شاهنده أحمد. (2022). العوامل الاجتماعية والاقتصادية ذات الصلة بعمالة الأطفال: دراسة ميدانية على مجموعة من الحالات بمدينة دمياط. *المجلة العلمية لكلية الآداب*، *11*(2)، 119–145.

فدعم، محمد علي؛ محمد، نبيل جاسم (2013) مخاطر عمل الأطفال في جمع النفايات دراسة ميدانية في مدينة الفلوجة، *مجلة آداب الفراهيدي*، *1*(16)، 447–517.

الفوال، محمد، و تركو، محمد. (2014). تشريعات الطفولة ومنظماتها. منشورات جامعة دمشق. كلية التربية.

قاسم، أحمد. (2022). دور النيابة العامة في مكافحة عمالة الأطفال. *مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية*، *15*(1)، 1535–1548.

القضيبي، فوزية بنت محمد القضيبي. (2021). دور منظمات حقوق الإنسان في الحد من ظاهرة عمالة الأطفال. *مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع*(68)، 35–57.

كاظم، سميرة عبد لحسين (2011) عمالة الأطفال في العراق " الأسباب والحلول، *مجلة البحوث التربوية والنفسية، جامعة بغداد*، (30) 150 – 192

كاظم، ميسم ياسين كاظم. (2021). عمالة الأطفال: الأسباب وسبل المواجهة من منظور الخدمة الاجتماعية. *مجلة العلوم الإنسانية– جامعة بابل*، *2*(28)، 1–10.

لجنة حقوق الطفل (2016) *ردود المملكة العربية السعودية على قائمة المسائل*، الأمم المتحدة، نيويورك.

لجنة حقوق الطفل. (2016). قانون 3 لسنة 201 "قانون حقوق الطفل " وديمة. تاريخ الاطلاع (5/ 11 /2022). متاح على:https://www.arabccd.org/files/0000/788/%D9%82%D8%A7%D9

لعرابي، أسامة. (2019). الضمانات القانونية لظاهرة عمالة الأطفال: دراسة مقارنة بين التشريع الجزائري والقوانين العربية. *المجلة المصرية للدراسات القانونية والاقتصادية*(12)، 270–289.

مجلس حقوق الإنسان (2012) تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن حماية وتعزيز حقوق الأطفال الذين يعملون و / أو يعيشون في الشوارع، للأمم المتحدة، نيويورك.

مجموعة عمل حماية الطفل (2012) *المعايير الدنيا لحماية الطفل في العمل الإنساني، منظمة إنقاذ الطفل ومنظمة اليونيسيف*.

محمد نور، عثمان الحسن (2015). دور المجتمع المدني العربي في دعم سياسات الحد من عمل الأطفال. *ورشة العمل الإقليمية حول سياسات الحد من عمل الأطفال*. شرم الشيخ، 3–4 ديسمبر/كانون الأول، 2015.

محمد، سميرة إبراهيم الدسوقي (2012) دور منظمات حقوق الإنسان في تحقق الإصلاح الاجتماع بالمجتمع المصري، *مجلة دراسات الخدمة الاجتماعية والعلوم الإنسانية، مصر 4* (33) 1457 – 1535

المغاوري، انتصار (2018). دور منظمات المجتمع المدني في مكافحة عمالة الأطفال بمصر في ضوء الاتفاقيات الدولية لعمالة الأطفال. *المجلة العلمية لكلية رياض الأطفال، جامعة المنصورة*، 5(2)، 73–149.

مكتب برامج الإعلام الخارجي (2012) *دليل المنظمات غير الحكومية*، وزارة الخارجية الأمريكية.

منظمة العمل العربية. (2013). الاتفاقية العربية رقم (18) لعام 1996 بشأن عمل الأحداث. 1–14.

مهملات، يحيى (2011) *عمالة الأطفال دراسة مقارنة*، (رسالة ماجستير غير منشورة)، كلية الحقوق جامعة حلب.

مؤتمر العمل الدولي، الاتفاقية رقم 138 لسنة 1979م بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام.

مؤسسة البحوث والاستشارات (2019). *عمل الأطفال في الدول العربية دراسة نوعية وكمية*. جامعة الدول العربية الأمانة العامة.

نظام مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص الصادر بالمرسوم الملكي رقم م / 40 وتاريخ 21/ 7 / 1430 هـ، وقرار مجلس الوزراء رقم 244 وتاريخ 20 / 7/ 1430هـ.

نوح، مريم، (2012)، *المتاجرة بالرقيق الأبيض بين الفقه الجنائي الإسلامي والقانون الدولي الجنائي*، (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر.

اليونسيف. (2014). دليل اليونسيف العمل الإنساني من أجل الأطفال. لمحة عامة. نيويورك.

اليونسيف. (2021). عمالة الأطفال تزداد إلى 160 مليون طفل — في أول ارتفاع منذ عقدين. تاريخ الالطلاع (6/ 11/2022). متاح على: https://www.unicef.org/ar/%D8%B9%D9%85%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%84%D9%89-1.

نيويورك/جنيف، 10 حزيران/يونيو 2021.

اليونسيف. (2022). اتفاقية حقوق الطفل الصادرة عن الأمم المتحدة – نسخة الأطفال. تاريخ الاطلاع (5/ 11/ 2022). متاح من خلال: https://www.unicef.org/ar/%D8%A7%D8%AA%D9%81%D8%A7

اليونيسيف (2014) دليل اليونيسيف "العمل الإنساني من أجل الأطفال 2014 لمحة عامة"، نيويورك.

ثانيا المراجع الأجنبية:

Alem, A., & Zergaw , A. (2016). Child labor and childhood behavioral and mental health problems in Ethiopia. *Ethiopian Journal of Health Development, 20*(2), 119-129.

Amon, J. J., Buchanan, J., Cohen, J.& Kippenberg, J. (2012). Child Labor and Environmental Health: Government Obligations and Human Rights. *International Journal of Pediatrics,* 1- 9.

Bhat, B. A. (2010). Human rights perspective and legal framework of child labour with special reference to India. *International Journal of Sociology and Anthropology, 2*(2), 19- 22.

Gyeki, D. (2015). child labour in Ghana. Tmplicotions for children's education and health, children and youth services Review.

Estevez, K. (2010). Essays On Child Labor, Productivity, And Trade. Doctor of Philosophy, University of Florida, Florida, USA

MacDonald, F. (2021). International Children's Rights: A Comparative Study of 52 State Parties Concluding Observation Reports, Investigating, Implementation and Legal Incorporation of the UNCRC. *University of South Wales (United Kingdom) ProQuest Dissertations Publishing*.

Islam, S., Rahman, E. & Khatun, R. (2013). Ban on Child Labor and Encourage to Education: A Counter Hypothesis of James A. Beckers Theory (A Study on Khulna District, Bangladesh). *International Journal of Scientific & Engineering Research*, 4(9), 2151-2162 .

Parveen, S. (2014). Conceptual Meaning and Definition of Street Children: WorldwideAn international Registered & Referred SociologyMonthly Journal. *7*(11).

Rai, R. K. (2016). History of child rights and child labour. Available online at http://menengage.org/wp-content/uploads/2014/06/History-of-child-rights-and-child-labour.pdf .

Wangusa, D. G. A. M. (2013*). Multinational Corporations, Human Rights And Child Labour In Ghana* (unpublished Master of law), University of Pretoria, South Africa.

WHO. (2022). Children at Work: Special Health Risks.Geneva, Retrieved. Novamper.(5/11/2022).available at:https://pubmed.ncbi.nlm.nih.gov/3120425/.